

تاج العروس من جواهر القاموس

أَرَادَ : من عُصْر فُخْفَفٌ وهو المَلَجَجَاءُ . قلتُ فالعُصْر الذي ذكره المُصَنِّفُ
تَبَعًا لِلصَّاعِنِيَّ إِنَّمَا هو مُخَفَّفٌ من عُصْر بضمَّ تين فتاً مَل . والعَصْرُ :
الغُبَارُ الشَّدِيدُ كالْعَصْرَةِ والعَصَارِ كَكِتَابٍ . وَأَعَصَرَ الرَّجُلُ : دَخَلَ فِي
العَصْرِ . وَأَعَصَرَ أَيْضًا : كَأَقْصَرَ . ومن المَجَازِ : أَعَصَرَتِ الْمَرْأَةُ :
بَلَغَتْ عَصْرَ شَبَابِهَا وَأَدْرَكَتْ وَقِيلَ : أَوَّلَ مَا أَدْرَكَتْ وَحَاضَتْ يُقَالُ :
أَعَصَرَتْ كَأَنَّهَا دَخَلَتْ عَصْرَ شَبَابِهَا . قال مَنصُورُ بن مَرْثَدٍ الأَسَدِيُّ
كما جاء في اللِّسَانِ ويقال لمَنْطُورِ بنِ حَبِيبَةَ كما في التَّكْمِلَةِ :
جَارِيَّةٌ بِسَفَوَانِ دَارُهَا ... تَمْشِي الهَوَيْنَا سَاقِطًا إِنْ زَارُهَا قَدْ أَعَصَرَتْ
أَوْ قَدْ دَنَا إِعْصَارُهَا أَوْ أَعَصَرَتْ : دَخَلَتْ فِي الْحَيْضِ أَوْ قَارَبَتْ
الْحَيْضَ لِأَنَّ الإِعْصَارَ فِي الْجَارِيَّةِ كَالْمُرَاهِقَةِ فِي الْغُلَامِ رُويَ ذَلِكَ عَنْ أَبِي
الْغَوْثِ الأَعْرَابِيِّ أَوْ أَعَصَرَتْ : رَاهَقَتْ العِشْرِينَ أَوْ هِيَ الَّتِي قَدْ وَلَدَتْ
وهذه أَزْدِيَّةٌ أَوْ هِيَ الَّتِي حُبِسَتْ فِي الْبَيْتِ يُجْعَلُ لَهَا عَصْرًا سَاعَةً
طَمِثَتْ أَيْ حَاضَتْ كَعَصَرَتْ فِي الْكُلِّ تَعْصِيرًا هَكَذَا هو مَضْبُوطٌ فِي سَائِرِ
النُّسخِ وَفِي نُسْخَةِ التَّهْذِيبِ لابن القَطَّاعِ : وَأَعَصَرَتِ الْجَارِيَّةُ : بَلَغَتْ
وَعَصَرَتْ لُغَةً فِيهِ هَكَذَا هو مَضْبُوطٌ بِالتَّخْفِيفِ . وهي مُعْصِرٌ وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ
: مُعْصِرَةٌ بِالْهَاءِ وَأَنْشَدَ قَوْلَ مَنْطُورِ بنِ حَبِيبَةَ السَّابِقِ :
" مُعْصِرَةٌ أَوْ قَدْ دَنَا إِعْصَارُهَا . قال الصَّاعِنِيَّ : وَفِي رَجَزِهِ : قَدْ
أَعَصَرَتْ . ج مَعَصِرٌ وَمَعَصِيرٌ وَقِيلَ : سُمِّيَتْ الْمُعْصِرُ لِانْعِصَارِ دَمِ
حَيْضِهَا وَنُزُولِ مَاءِ تَرْبِيعَتِهَا لِلْجَمَاعِ وَيُقَالُ : أَعَصَرَتِ الْجَارِيَّةُ وَأَشْهَدَتْ
وَتَوَضَّأَتْ إِذَا أَدْرَكَتْ . قال اللَّيْثُ : وَيُقَالُ لِلْجَارِيَّةِ إِذَا حَرُمَتْ عَلَيْهَا
الصَّلَاةُ وَرَأَتْ فِي نَفْسِهَا زِيَادَةَ الشَّيْبَانِ : قَدْ أَعَصَرَتْ فَهِيَ مُعْصِرٌ :
بَلَغَتْ عَصْرَ شَبَابِهَا وَإِدْرَاكِهَا وَيُقَالُ : بَلَغَتْ عَصْرَهَا وَعُصِرَ هَا
وَأَنْشَدَ :
" وَفَنَذَّقَهَا الْمَرَاضِعُ وَالْعُصُورُ . وفي حديثِ ابنِ عَبَّاسٍ : كَانَ إِذَا قَدِمَ
دَحْيَةَ لَمْ يَبْقَ مُعْصِرٌ إِلَّا خَرَجَتْ تَنْطُرُ إِلَيْهِ مِنْ حُسْنَةِ . قال ابن الأَثِيرِ
: الْمُعْصِرُ : الْجَارِيَّةُ أَوَّلَ مَا تَحِيضُ لِانْعِصَارِ رَحِمِهَا . وَإِنَّمَا خَصَّ
الْمُعْصِرَ بِالذِّكْرِ لِلْمُبَالَغَةِ فِي خُرُوجِ غَيْرِهَا مِنَ النَّسَاءِ . وَعَصَرَ

العَذَبَ وَنَحْوَهُ مِمَّا لَهُ دُھْنٌ أَوْ شَرَابٌ أَوْ عَسَلٌ يَعْصِرُهُ بِالْكَسْرِ عَصْرًا
فَهُوَ مَعْصُورٌ وَعَصِيرٌ وَاَعْتَصَرَهُ : اسْتَخْرَجَ مَا فِيهِ . أَوْ عَصَرَهُ : وَلَّى
عَصْرَ ذَلِكَ بِنَفْسِهِ كَعَصَّرَهُ تَعَصِيرًا أَيْضًا كَمَا نَقَلَهُ الصَّاعِقَانِي . وَاَعْتَصَرَهُ
إِذَا عَصَرَ لَهُ خَاصَّةً . وَاَعْتَصَرَ عَصِيرًا : اتَّخَذَهُ . وَقَدْ انْعَصَرَ وَتَعَصَّرَ
. وَعُصَارَتُهُ أَيْ الشَّيْءُ بِالضَّمِّ وَعُصَارُهُ بِغَيْرِ هَاءٍ وَعَصِيرُهُ : مَا تَحَلَّ بِـ مِنْهُ
إِذَا عَصَرْتَهُ قَالَ الشَّاعِرُ :

كَأَنَّ الْعَذَارَى قَدِ خَلَطْنَ لِلْمَتْنَى ... عُصَارَةَ حِنْدَاءٍ مَعًا وَصَبِيبٍ وَقَالَ
آخِرُ :

حَتَّى إِذَا مَا أَنْضَجَتْهُ شَمْسُهُ ... وَأَنْزَى فَلَايَسَ عُصَارُهُ كَعُصَارِ وَكُلِّ
شَيْءٍ عُصِرَ مَاؤُهُ فَهُوَ عَصِيرٌ قَالَ الرَّاجِزُ :

وَصَارَ بَاقِي الْجُزْءِ مِنْ عَصِيرِهِ ... إِلَى سَرَارِ الْأَرْضِ أَوْ قُعُورِهِ